

وزارة الصناعة والتجارة الخارجية

الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية

قرار وزاري رقم ٦٧ لسنة ٢٠١٢ «بالتفوض»

باعتراض المخاطبة (التقديرية) للغرفة التجارية لمحافظة البحر الأحمر

عن العام المالي ٢٠١٣

مدير عام شئون الغرف التجارية المفوض في بعض الاختصاصات بقانون الغرف التجارية
بعد الاطلاع على القانون رقم ١٩٥١ لسنة ١٨٩١ بشأن الغرف التجارية وتعديلاته
ولائحته التنفيذية؛

وعلى القرار رقم ٢٩٩ لسنة ٢٠١١ الصادر من المجلس الأعلى للقوات المسلحة؛
وعلى القرار الوزاري رقم ٩٦٩ لسنة ٢٠١٠ بشأن اعتماد لائحة نظام شئون العاملين
واللائحة المالية ولائحة بدل السفر ومصاريف الانتقال لرئيس وأعضاء مجلس إدارة الغرفة؛
وعلى القرار الوزاري رقم ٨٧٠ لسنة ٢٠١٢ بشأن التفوض في بعض الاختصاصات؛
وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة البحر الأحمر جلسة ٢٠١٢/١٠/١١
باعتراض المخاطبة (التقديرية) للغرفة عن العام المالي ٢٠١٣؛
وعلى مذكرة إدارة المخاطبات المؤرخة ٢٠١٢/١٢/١٩؛

قرار:

مادة ١ - اعتماد المخاطبة (التقديرية) للغرفة التجارية لمحافظة البحر الأحمر
عن العام المالي ٢٠١٣ وستبلغ جملة الإيرادات التقديرية مبلغ ٢١٦٢٠٠ ج (فقط مليونان ومائة واثنان وستون ألف جنيه لا غير)، وجملة المصروفات التقديرية مبلغ ١١٥٨٦٧٥ ج (فقط مليون ومائة وثمانية وخمسون ألفاً وستمائة وخمسة وسبعين جنيهًا لا غير) بفائض قدره ١٠٠٣٣٢٥ ج (فقط مليون وثلاثة آلاف وثلاثمائة وخمسة وعشرون جنيهًا لا غير).

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية.

تحريراً في ٢٠١٢/١٢/١٩

المفوض في بعض الاختصاصات

بقانون الغرف التجارية

١/ آمال السلاموني